51 - نيل الأرب من قواعد ابن رجب - القاعده) 71 (- الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى آله وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:00:00

ربنا عليك توكلنا واليك واليك المصير اللهم لا شهنا الا ما جعلته سهلا وانت تجعل الحزن اذا شئت سهلا في في قواعد في مختصر قواعد ابن رجب بين الارض القاعدة السابعة عشرة - 00:00:23

بسم الله الرحمن الرحيم. والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى السابعة عشرة - 00:00:47

كثير العمل مرجح على قليله الاشرف قلت ومقتضى كلام الشيخ خلافه ويتوجه المرجح ما هو ويتوجه المرجح ما هو اصلح للقلب هذه القاعدة فيها ثلاث مسائل هي اصلها مذهب هذه قضية اذا - 00:01:07

تعارض عملان احدهما اشرف من جهة الكيفية والثاني اكثر من جهة الكمية الاول اشرف من جهة الكيفية كصلاة طويلة في ركعتين او صلاة كثيرة الركعات ليست طويلة. ايهما افضل صورت هذا الشي صورة رجل يصلي من الليل ركعتين طويلتين خاشعتين - 00:01:31

اليوم واطول واكثر من عدد الركوع والثاني يصلي عشرين ركعة اقل ايهما افضل؟ هذه صورة المسألة مذهب لذيذ ذكره الشيخ يكون كثير العمل مرجح على قليله الاشرف اذا كان اشرف - 00:02:14

واعظم لكنه اقل الكثير افضل يعني يستويان في اصل العمل. هذه صلاة وهذه صلاة ثم هذا بالنسبة الى المختصر القاعدة التي على المذهب ثم قال قلت ومقتضى كلام الشيخ يعني الشيخ تقية الدين ابن تيمية - 00:02:50

خلافه يعني العكس مقتضى كلام الشيخ في ما جاء من فتاويه مسائل ان الاشرف الافضل وافضل من الاكثر الاقل شيء فضيلة يعني مثل المثال اللي ذكرناه طول القنوت ومع قلة الركعات افضل من كثرتها - 00:03:19

مع قلة القنوت او قصارا مقتضى كلام الشيخ في مسائل يعني لو اردنا ان نجري قاعدة الشيخ بهذه المسائل كانها خلاف المدى مختبر كذا ثم قال ويتوجه هذا الاسلوب لم يكن لم يقل الشيخ يختار او الافضل او كذا. قد يتوجه - 00:03:56

وهذه عادة للمخرجين على المذهب اصنعوها صاحب الفروع يصنعها صاحب الفروع يقول يتوجه صاحب الغاية يقول يتجه هذا معناه كتخريج كأنه يخرج على على قاعدة المدى ليس تخريجا على اختياره ها - 00:04:21

ومع ذلك الشيخ اختاره مصنف يختار ان الاصلح الافضل او المرجح ما هو اصلح للقلب لكن هل هو يمكن ان يبنى على المذهب مذهبا قاعدة في المذهب هذا هو اسلوب الشيخ لما قالوا - 00:04:50

يتوجه كثير العمل الصالح ها مرجح على المذهب من حيث العدد على القليل الاشرف هذا هو المذهب قال ابن رجب في القواعد اذا تقابل عملان هذا الاصل المهزلة التي اختصرها الشيخ - 00:05:11

هو كلام بالرجل هذا اختصره بهذه الجملة القصيرة. كثير العمل مرجحا على قليل الاجر في قلوب الرجب اذا تقابل عملان احدهما ذو شرف في نفسه ورفعة وهو واحد شرف في نفسه ورفعة وهو واحد - 00:05:35

والاخر ذو تعدده ذو تعدد في نفسه وكثرة فايهما يرجح يرجح وهذه المسألة يحتاجها الانسان اذا تعارض عنده يريد ان يضحي بكبش ثمين قال الثمن كبشين ثمنا واقل سيمانا افضل في الضحية - 00:05:56
نحتاج اليها المسألة تحتاج في قراءة القرآن قراءة بتدبر او قراءة بكثرة الصلاة النيل او كذا كثرة او بتدبر مع قلة يقول ابن حجر عفوا نبي رجب يقول ظاهر كلام احمد ترجيح الكثرة - 00:06:26
ظاهره ترجيح الكثرة وهذا هو المذهب هذا هو المذهب آآ يقول المصنف في تعليقه على كلام ابن رجب الاصل واذا وجد عملانك احدهما اكثر والثاني افضل وتعارض في الكمية والكيفية - 00:06:57
في العدد والكيفية في الصفة ايه مايوه نقدم الكمية والكيفية ثم ضرب مثالا هذا رجل عنده عبد كاتب حاسب عالم جيد وعنده عبدان لكنهما جاهلان فهل الافضل ان يعتق العبد او ان يعتق العبدين - 00:07:23
ايهما افضل عند من حيث الاجر فضيلة يقول فان قلنا باعتبار الكيفية فالافضل ان ان يعتق العبد قلنا باعتبار الكمية صار الافضل ان يعتق العبدين وكذلك في الصلاة هل الافضل - 00:07:48
ان يصلي ركعتين يطيل فيهما القراءة والذكر والدعاء او الافضل ان يصلي اربع ركعات ولا لكنها خفيفة. هذه صورة المسرح نصنف هنا لما انتهى من قاعدة المذهب قال قلت ومقتضى كلام الشيخ خلافه - 00:08:14
معقب ها تعقب بامرين او بقضيتين الاولى والاول فيما يتعلق باختيار شيخ الاسلام ابن تيمية. والثاني في ترجيحه هو او فيما يترجح له الاولى يقول ومقتضى كلام الشيخ خلافه يعني ان كلام الشيخ تقي الدين - 00:08:38
وقاعدة مقتضى كلام الشيخ وان قاعدته ان الاشرف افضل من الاكثر وهذا المسألة ذكرها الشيخ تقي الدين في مسألة الهدي والاضاحي قال رحمه الله الفضل ليس بكثرة العدد فقط ذكر في المجلد الحادي والثلاثين لما سئل - 00:09:05
الفضل ليس بكثرة العدد فقط بل قد قال الله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون كما كان احب الى المرء اذا تقرب به الى الله تعالى كان افضل له من غيره - 00:09:34
وان استوي في القيمة فان الهدية والاضحية عبادة بدنية ومالية ليست كالصدقة المحضة بل اذا ذبح النفيس من ما له لله تعالى كان احب الى الله تعالى النفيس قال بعض السلف لا يهدي احدكم لله تعالى ما يستحيي ان يهديه لكريمه - 00:09:53
وقد قال تعالى ولا يتيمم الخبيث منه تنفقون ولستم باخذه الا ان تومظوا فيه وقد قرب ابن ادم قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر وقد ذكر ان سبب ذلك ان احدهما قرب نفيس ماله. والاخر قرب الدون من ماله - 00:10:22
والله اعلم هذا كلام الشيخ. المهم ان الشيخ يرجح العيش الاشرف في مسألة في مسألة الهدايا والاضاحي والضحايا ونحوها.
الصدقات المسألة الثانية او القضية الثانية قال ويتوجه المرجح ما هو اصلح للقلب - 00:10:46
هذا اذا كان ينفع القلب اذا كان ينفع يعني كأن الشيخ ينظر الى الى منفعة هذا الاصلح الكثرة او القلة يعني في الرقبة ايهما الاصلح للعبيد واحد او اعتاق اثنين - 00:11:10
اثنين هو الاصلح بالنسبة لهم هو بالنسبة له سواء ليس بمسألة قضية قلبه او كذا الا في حالة واحدة ان يكون احب اليه هذه تصبح من جهة انه بذل لله الافضل - 00:11:30
انفع اجرا لكن اذا كان من الاعمال التي ترجع الى صلاح القلب يقول الشيخ يتوجه يعني مذهبا المرجح ما هو اصلح للقلب. وهو يختار هذا القول مثلا الذي يصلح الذي في القراءة - 00:11:44
اذا قرأ سريعا قراءة القرآن واذا ذكر الله اذا جلس يذكر ويسبح يأتيه من الخشوع وما يجد له نفعا في يومه من الاستغفار ها بما هو اكثر من القراءة لو قرأ القرآن - 00:12:04
هنا ما هو افضل؟ اذا باحد باعتبار تعارض الفضيلتين ليس باعتبار اهمال وترك يهجر القرآن لا هو يقرأ القرآن ويؤدي منه الخاتمة التي يعني لا ينقص فيها يصل فيها الى حد - 00:12:25
الكراهة يبعد عن القرآن النبي صلى الله عليه وسلم ارشد ابن عمرو نختمه في شهر يعني في صلاته وان يختمه في عشرين ثم في

عشر ثم في سبع الى ثلاث وقال لا يفقه من قرأه في اقل من ثلاث - 00:12:45
هنا من قرأ ختم في شهر بل قالوا الكراهة قالوا لا يزيد عن اربعين فاذا كان يرتب وظائفه للقراءة في التلاوة بما يخدمه خلال شهر يكون في اليوم يقرأ جزءا مثلا. مم - 00:13:00
او يصلي فيه مثلا ثم يتفرغ الى الذكر لانه يجد في الذكر والتسبيح والاستغفار ما هو انفع لقلبه والابتهال والدعاء هنا الذكر كذلك مسألة لو كان العكس يجد للتلاوة والترنم بها - 00:13:18
وتحسين القراءة فيها من الانس بالله ها والخشوع والبكاء اكثر من الذكر صارت القراءة افضل او ما بين التدبر وكثرة القراءة ما بين التدبر وكثرة القراءة. تعرف ان كثرة القراءة - 00:13:46
الحرف بعشرة حسنات اذا اكثر من القراءة كان اكثر في الفظيلة فظيلة الحسنة لكنه لا يحصل له من الذوق والانس والخشوع والتدبر وقوارع الايات مثل لما يقرأ بتؤدة وقوف تكرار الاية - 00:14:09
كما ان النبي صلى الله عليه وسلم قد يحيي الليل باية يكررها كرره حتى يصبح وغيرهم من السلف فعلى ذلك المهم قد يكون الافضل له هذا وهذا. هذه القاعدة يقولون اصلح للقلب - 00:14:31
والمصنف اكد هذا في تعليقه على الاصل قال الغالب ان الكيفية انفع للقلب اذا كان فيها طول وخشوع وتأمل وتدبر اما بالنسبة لمن يصلي بغيره الامام الغالب ان الكثرة مع التخفيف ايسر للناس - 00:14:50
وهل الافضل تطويل الركوع والسجود او تطويل القراءة قضية اخرى من العلماء من يقول اذا اردت ان تصلي متطوعا الافضل كثرة القراءة لان القرآن افضل من غيره وتخفف الركوع والسجود - 00:15:14
نظر الى كثرة القراءة في القيام اجتمع قيام لله طول قنوت قراءة ذكر افضل ما ركوع السجود لانه نهي عن القراءة في الركوع والسجود ومنهم من قال بل تخفف القراءة - 00:15:38
وتطيل تطيل في الركوع والسجود لماذا؟ قال لان الركوع محل تعظيم الرب والسجود محل دعاء وقرب من الله عز وجل ولكنه في مسألة الصلاة يقول الشيخ يقال ان هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ان تكون الصلاة متقاربة متوازنة - 00:15:59
اذا اطلت القيام اطلوا الركوع والسجود واذا خففت القيام فخفف الركوع والسجود هذه سنته هذه سنتها لكن احيانا الانسان يجد في ذلك انفع له السجود من البكاء والخشوع ويزيدهم خشوعا وكذا - 00:16:26
ما بينه وبين الله انفع له مصلحة قلبية وعملية يأتي منهم من هنا وهذه حقيقة ينبغي ان يهتم لها هذه المسألة مسألة المفاضلة بين الاعمال بين الاعمال يعني مثلا هل يحفظ بالقرآن ام يختم - 00:16:47
مشغول بالحرفة الحفظ افضل لأني اجتمع فيه قراءة وعلم وآآ تكرار يعني انت ما تكرر الايات هذي تكررها ففيها ما دمت تكرر فانت تنال من الاجور يقول ابن القيم في بدائل فوائد - 00:17:19
على المتكلم في هذا الباب ان يعرف اسباب الفضل اولا هذي من جهة ثم درجات ثم درجاتها ونسبة فضل ونسبة بعضها الى بعض والموازنة بينها ثانيا ولا يعرف ايش ؟ فضلها - 00:17:40
باب الفضل ثانيا يعرف درجة ونسبة بعضها الى بعض والموازنة بين تعرف كيف يوازن بينهم يعرف نسبة فضل الصلاة فضل القراءة مثلا مع الاذان الاذان الترديد مع المؤذن ايهما افضل ولا يقرأ قرآن - 00:18:03
يردد لانه ضيق نتعرف من هذه ايش؟ اول عرفة سبب الفضل ثانيا درجة ونسبة بعضها الى بعض ثانيا قال ثم نسبتها نسبتها يعني يعرف نسبتها الى من قامت به ثالثا - 00:18:31
هذا المرحلة الثالثة كثرة وقوة نسبتها الى من قامت به الشخص نفسه مسألة ذلك المؤذن هل يردد او لا يردد هل تقوم يشرع له ان يردد؟ من قال يشرع له ان يردد؟ قال ايه؟ يقول لهم ويجمع بين الفظيلتين - 00:18:55
لكن هل هذا مما يشرع له بحيث نقول له لك فضيلة. هذه مسألة اذا النسبة الى من قامت به الشخص نفسه قوة وكثرة ايضا هذي مسألة اخرى ثم اعتبار تفاوتها بتفاوت محلها. رابعا هذه الصفة الرابعة - 00:19:17

الشرط الرابع من يعرف تفاوتها يعتبر يعتبر تفاوتها بتفاوت محلها ايضا هذي مسألة اخرى الصلاة في المسجد هل هي مثل الصلاة خارج المسجد من جهة محل تفاوت المحل رب صفة هي كمال لشخص وليست كمالا لغيري - 00:19:39
والكمال غيره بسواها ثم مثل قال فكمال خالد بن الوليد بشجاعته وحروبه وكمال ابن عباس بفقهه وعلمه وكمال ابي ذر بزهده وتجرده عن الدنيا فهذه اربع مقامات يضطر اليها المتكلم في درجات التفضيل - 00:20:11
وتفضيل الانواع على الانواع اسهل من تفضيل الاشخاص على الاشخاص وابعد من الهوى والغرض شفت كيف اذا نظرت في الفظيلة مثل فظل العلم والجهاد ورجحت فضل العلم هل تعطل الثغور من الجهات - 00:20:35
ما يعني ذلك انت عاطل يصير افضل لو حصل فيه تقصير نقول للناس الافضل لكم ان تذهبوا حتى يرفع ايش الاثم عن التفريط به عند الحاجة او يدرك عند عدم الحاجة يبقى الثبور محفوظة - 00:21:01
اذا هنا اه التفاوت ايضا من هذه الحيثية. الاشخاص جاءك شخص قوي البدن شجاع القلب ما حفظ الحروب تريد ان تفرغ لطلب العلم وهو يسد يسد مكان مئة ومئتين في الجهاد - 00:21:26
واخر ضعيف ليس له قوة للجهاد وله ذهن حاد ونفس مقبلة على العلم تقول له اذهب الى الجهاد عكست المفاضلة من الافضل ان يبقى هذا للعلم ذاك اذا هذا لابد من اعتباره - 00:21:46
ليس مطلقا العلماء لما يتكلمون عن الافضل ينظرون الى ذات الشيء اما الاشخاص ولذلك اختلف ثواب النبي صلى الله عليه وسلم في اشياء واي العمل افضل؟ قال الصلاة على وقتها - 00:22:07
حديث اخر يقول كذا. حديث اخر يقول كذا لماذا فقال واحسن اجوبة. قالوا انه اجاب كلا بايه؟ بما يناسبه اجاب كل بما يناسبه هو ليس النظر في آآ ذات آآ تفضيل الاعمال لذاتها - 00:22:27
انما هذا له جواب وهذا له جواب ومن هنا يؤخذ من هنا يؤخذ المسألة في التفضيل يقول آآ تفضيل تفضيل الانواع على انواع اسهل من تفضيل الاشخاص على الاشخاص تفضيل مثل طلب العلم على - 00:22:52
الجهاد او العكس لذلك تجد لما يذكرون باب باب الجهاد يقولون وافضل وهو افضل متطوع به ثم اقصد الحنابلة ثم النفقة فيه ثم العلم ثم الصلاة وعكسهم غيرهم يقل على افضل العلم ثم الجهاد او الافضل العلم ثم الصلاة. نفل في النوافل يعني - 00:23:12
كلنا في التطوع يقول ابن القيم تفضيل الانواع الانواع ساسهل من تفضيل الاشخاص على الاشخاص اشخاص الاشياء اشخاص الرجال او اشخاص الاشياء ذوات الاشياء لان انواع الانواع مثلا اه العلم على - 00:23:47
الصلاة والصلاة على العلم انواع الانواع لكن اذا اتيت في الاشخاص اذا لم يكن له دليل يدخله الهوا حب البغض البغض وتريد ان تفاضل بين ابن عباس وابن عمر اذا لم يكن هناك دليل سيدخل الهواء - 00:24:11
ابي بكر وعمر ثم عمر ثم عثمان ثم علي بالادلة الادلة لم يكن هناك فرق كلهم من الاولين السابقين ثم قال وها هنا نكتة خفية لا ينتبه لها ولا ينتبه لها الا من بصره الله - 00:24:38
هي ان كثيرا ممن يتكلم في التفضيل يستشعر نسبته وتعلقه بمن يفضله ولو على بعد ثم يأخذ في تقريضه وتفضيله. حنا ينظر طالب العلم ينظر الى العلم فاذا اراد ان يفظل العلم استشعر هذه الاشياء - 00:24:59
يعني عنده نهم له واضح المجاهد عنده الافضل الجهاد يستشعر هذي عند المفاضل يقول هذه مادة تحتاج الى الى انتباه له يقول ثم يأخذ في تقريضه وتفضيله وتكون تلك النسبة والتعلق مهيجة له على التفظيل والمبالغة فيه واستقراره - 00:25:21
محاسن محاسن المفضل والاغراء عما سواها اذا فينا نقص حتى في الاشخاص احيانا يكون له تعلق فيه ويكون نظره في المفضل عليه بالعكس ومن تأمل كلام الناس في هذا الباب رأى غالبه من رأى غالبه غير سالم منها - 00:25:46
وهذا مناف لطريقة العلم والعدل التي لا يقبل الله سواها ولا يرظى غيرها ومن هذا تفضيل كثير من اصحاب مذاهب والطرائق واتباع الشيوخ كل منهم لمذهبه تفضيل كل منهم لمذهبه وطريقته او شيخه - 00:26:14
الحنبلي يقول مذهب احمد افضل لانه كذا وكذا مالكية يقولون نذهب مالك حنفي يقولون كذا كلهم وكلهم يذكر محاسن حقيقة

المحاسن حقيقة لكن هل هذا سالم من هذه العلة النكتة - 00:26:36
يغلب على بعضهم يغلب على بعضهم التقليد بعضهم يعني قد يكون العدل قد يكون من حيث لا يشعر لا يشعر بهذا المهم انه يقول المقصود مطلوب العدل وكذلك الانساب والقبائل والمدائن والحرف والصناعات - 00:27:02
ترى كل عنده قبيلته احسن قبيلة واصلا هو ما يحفظ الا مآثرها الثانية اما يجهلها او يتجاهلها حقيقة واقعية فاخرون واحيانا يعدون اشياء اه يعني ليست قد تكون من القوة والشجاعة والجوانب الاخرى لكنها ليست - 00:27:23
الجوانب المهم كذلك المدائن والحرف والصناعات المدائن تجد يفظل مدينة حتى ينسى كأن ما فيها انظر مثلا الى بغداد تاريخ بغداد كمثال يعني للخطيب البغدادي لما بدأ في محاسن بغداد - 00:27:46
فيها كلام جدا جدا نقولات ومآثر ثم لما جاء مساوي بغداد تكلم نقل نقول عن الناس العلماء وما فيها من المشاور حتى تقول بانها اقبح من هذا؟ لان هذي عين وهذي عين - 00:28:06
الحقيقة مجموع كذلك بقية البلدان الا من كانت الاصل فيها الضلال والبدع والشرك او كذا هذي مسألة اخرى دخلت فيها على كل هذي كذلك الحرف والصناعات لذلك اختلفوا في في باب البيوعي يفضل العمل - 00:28:27
البيع التجارة او الصناعة او انحرف العمل بيده. ذكروا هذي ايش؟ ايهما افضل الزراعة منهم من نظر الى الزراعة لانها يغلب فيها التوكل من هذا الجانب ينتظر فرج الله يبذل البذر وينتظر - 00:28:50
ليس له حيلة يقول هذا يغضب عليها التوبة وما يأكل منها من وعافيتنا وكذا له اجور والتجارة يدخلها كذا وكذا وكذا. هم ويأتون الى اصحاب التجارة يقول النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:29:16
اه خير كسب كذا كسب الرجل باسم الرجل بعمل يده وكل بيع مبرور ينظر الى كل بيع وينسى كلمة مبرور دقيق وعمل الرجل بيده يعني فضل الصناعة او النجارة والحدادة ايه عمل الرجل بيده - 00:29:34
على كل هي كل من نظر هذا وهذا نظر اليها لا يغلب احيانا على قال فان كان الرجل ممن لا يشك في علمه وورعه خيف عليه من جهة اخرى وهو ان يشهد حظه ونفعه المتعلق بتلك الجهة ويغيب عن نفعه - 00:30:01
ويغيب عن عنه نفع غيره بسواها اللي يفضل علم الحديث وكذا مثلا كمثال على علم الفقه او العكس قال لان نفعه مشاهد له اقرب اليه من علمه بنفع غيره في فضل ما كان نفعه وحظه من جهته - 00:30:26
باعتبار شهود لشهود ذلك وغيبته عن سواه وهكذا الذي يفضل مثلا قيام الليل على العلم لانه يجد الانتفاع فتجده يقول هذا افضل ويفتي به يقول او العكس خلف هذه نكتة جامعة مختصرة اذا تأملها المنصف عظم انتفاعه واستقام له نظره ومناظرته والله الموفق - 00:30:48
هذا اه بالنسبة الى قضية المفاضلة ضرورية يعني يذهب عليه كثير من العمر في شيء لا ينتفع به لا يعود عليه به نفع ويندم وين لماذا؟ لانه اغرق في شيء هو زائد عن حده - 00:31:17
سواء كان من العلوم او من غيرها من سور المسألة والقاعدة اذا تعارض صلاته ركعتين طويلتين وصلاة اربع ركعات في زمن واحد قيام الليل او ايهما افضل يقول ابن رجب المشهور ان الكثرة افضل - 00:31:39
مشهور في المذهب ان الكثرة افضل قال في الانصاف طبعا ابن رجب حكى ثلاثة اقوال في المذهب المشهور ان الكثرة افضل. ها وحكي عن احمد رواية اخرى بالعكس الذي اطول والاكثر قنوتا - 00:32:02
القلة مع مع الصفة يعني قالوا عنه وحكي عنه رواية ثالثة بالتسوية تسوية اذا قال بايش الافضل له لان التسوية يكون اربع ركعات عددها اكثر انك لن تسجد لله سجدة الا رفعك بها درجة - 00:32:27
وركعتين طويلتين القنوت جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة والقنوت هنا كأن الشيخ رحمه الامام احمد رجح ذلك في رواية وهذا يؤيد قول المصنف ويترجح ويتوجه المرجح انفعهما - 00:32:55
القلب واصلح امور القلب كان الامام احمد تؤيد هذا الملحظ وهو ان الإنسان هما مستويان فالفظيلة راجعة بشيء خارجي الكلام هنا

في الفضيلة الذاتية ذات الشيء افضل لكن اذا ترجح له جانب اخر - 00:33:25
يعني مثل طالب علم يصلي صلاة عدد احدى عشرة ركعة خفيفة يتفرغ للعلم يجلس يحفظ يحفظ القرآن يا راجع. ها يحفظ الحديث هذا بالنسبة له افضل لانه هذا هو عمله - 00:33:49
لو لم يفعل هذا ذهب عليه علم وينسى وحصل السنة واضح بالنسبة له. اخر؟ لا حافظ القرآن وجعل صلاة الليل مراجعة القرآن ورتب له وقتا يختم فيه فيطيل يقول انا اذا صليت ركعات كثيرة - 00:34:08
اقطع يصير اقطع كل اه نص وجه بركعة كل لا انا اريد اقرأ ثلاثة اوجه ركعة يكون اربع ركعات فيها كم؟ اثنعشر وجهة واربع ركعات اخرى اثنعشر وجها ختمت جزءا وزيادة - 00:34:32
ها يقول هذا انظر كيف هذا هذا نظر الى ختمة للقرآن والثاني نظر الى مراجعة العلم في المسائل الاخرى الى اخره قال في الانصاف المرداوي يقول الصحيح من المذهب ان كثرة الركوع والسجود افضل من طول القيام - 00:34:50
ثم ذكر كلام ابن رجب هذا وذكر الاقوال الروايات هذي لكن ردحي ايش؟ ان كثرة السجود والركوع ها افضل من طول القيام. لان هذا راجع كانه يؤيده انك لن تسجد لله سجدة الا رفعك بها - 00:35:13
درجة ثم قال وعنه طول القيام افضل مطلقا وعنه التساوي طبعا كلام طويل لابن رجب لكن نختصره بهذا. اقصد ابن المرداوي وعنه التساوي عن احمد يعني. اختاره المجد والشيخ تقي الدين - 00:35:31
يقول الشيخ تقي الدين ابن تيمية اختار التساوي في هذه المسألة حتى لا نقول ان الافظل او الاكثر عفوا الاسمن او العشرة فافضل نقول هذه الكثرة نظر هنا في قضية الصلاة - 00:35:51
وقال الشيخ تقيدي وقال التحقيق ان ذكر القيام وهو القراءة افضل من ذكر الركوع والسجود وهو الذكر والدعاء شو مفصل صلاة القيام اذا قام ماذا يقول؟ يقرأ الفاتحة والقرآن هذا كلام الله افضل. ذكره الذي هو فيه افضل - 00:36:14
اما الركوع والسجود فذكره دعاء وذكر القرآن افضل من مجرد دعاء دعاؤك. ثم نظر واما نفس الركوع والسجود فافضل من نفس القيام اه لان الركوع والسجود خظوع اعظم خضوعا لله. ها - 00:36:38
اعتدلا هذا اعتدل بفضيلة القراءة زاد من فضيلة القراءة وذاك زاد بفضيلة الخضوع اعتدل اذا وضعتهم في ميزان تساوي هذا المقصود قال ولهذا كانت صلاته عليه افضل الصلاة والسلام معتدلة - 00:36:59
فكان اذا اطال القيام اطال الركوع والسجود بحسب ذلك حتى يتقارب هذا كلامي شيخ الاسلام فيما نقله عنهم في الانصاف اه هناك مسألة اخرى صورة ثانية وهي مسألة المفاضلة بين كثرة الهدي او شرفه - 00:37:25
من اهدى بدنه سمينة بعشرة بعشرة دنانير مبادنتين بعشرة ايهما افضل اشترى بدنة ثمينة بعشرة دنانير دينار كم يعادل الدينار اكثر من الف ريال اكثر من بالصورة لان فيه ذهب الدينار - 00:37:47
يعني بعشرة الاف سمينة او بدنتان باقل المجموع يعني المجموع يعاشر كانت على النصف ايهما افضل في مسائل ابن منصور كوسج اسحاق يا منصور يقول قلت لاحمد بدنتان سمينتان بتسعة - 00:38:20
وبدنه بعشرة سمينتان بتسعة وبدنة بعشرة قال ثنتان اعجب الي انت اعجب الي رجح الشيخ تقي الدين تفضيل البدنة السمينة وفي سنن ابي داوود حديث يدل عليه الله اعلم انه يقصد حديث ابي سعيد - 00:38:52
خذ لي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبش اقرن فحي اقرن فحيل يأكل في سواد ويشرب في سواد الصفة فيه وهذا في سرير ابي داوود والسنن ايضا - 00:39:18
لكن حديث اخر ابو الاسد السلمي عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر جمع فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم - 00:39:37
وقلنا يا رسول الله لقد اغلينا بها فقال ان افضل الظحايا اغلاها ثمنا اغلاها ثمنا وانفسها افضل الضحايا هذا يؤيد قضية ما اختاره الشيخ وحديث ابي ذر ايضا انه سأل سأل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:57

ان افضل الرقاب فقال ثمنا وانفسها عند اهلها هناك من حيث افضل الرقاب لكن ذاك يعني قد يقول قائل النبي نص في المسألة عليه الصلاة والسلام مو ظاهر ان نص فيه ان اغلاها ثمن. لكن هل النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن - 00:40:25

اثنتين وواحدة حتى نقول فاضل بينهما؟ لا قد يكون عند رجل سمينة فاضلة وثانية دونها. فسأله فقال السمين هذا ما بيحتاج. واضح؟ لذلك هذا ما هو خافي عن الامام احمد - 00:40:57

مقال اثنتين لان النظر الى الثنتين لان اه قال الله في قال لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم معناته انه يعتبر كثرة اللحوم لما نظروا اليه والنبي اهدى مئة ناقة - 00:41:15

ومن هنا يعني قول ما ردحش الامام احمد من هذه الحيثية هناك مسائل اخرى موجودة في الشرح يعني اقصد في الاصل المتن يعني تكرار فيها نوع من التكرار نكتفي بهذا هو المقصود وضوح المسألة - 00:41:38

الحمد لله بالله التوفيق والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد اله وصحبه اجمعين. السلام عليكم عشر ذي الحجة عند تعارض مع بعضها البعض. تدخل بالأنواع هل تتعارض كل درس هنا في ايش - 00:42:05

اذا تعارضت يعني عشر ذي الحجة تتعارض مع عشر رمضان الاواخر؟ خلاص ما يذكر انه رحمه الله ابراهيم غرفة يعني ما هي فقهية انه كان عنده كان مهيبا كان عنده آآ - 00:42:36

يعني خدم في المكتب سواق وقهوتي وكذا فاخذ يطارف معهم قال يا ابو فلان اذا لو جانا رمظان في الصيف في الحر شدة الحر والحج وشدة الحر ولا تروح للحج ولا تقعد تصوم؟ - 00:42:59

قال لا نروح للحج الشيخ يبين احيانا قد يغيب عن الانسان المفاضلة هنا المقصودة في هذا الباب هي محاضرة ايش ما يتعارض ايهما افضل اما قضية تفاضل عشر ذي الحجة ولا - 00:43:24

عشر الاواخر من رمضان هذا من جهة من جهة مفكة تبقى بمجرد انه يقال هذي افضل ما يتعارض الانسان واضح؟ ايه الله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين - 00:43:52

السلام عليكم - 00:44:08